

وسائل الشيعة

[369] فأمر أمير المؤمنين (عليه السلام) فربطت عينه الصحيحة وأقام رجلا بحذاه (3) بيده بيضة يقول: هل تراها ؟ قال: فجعل إذا قال: نعم، تأخر قليلا حتى إذا خفيت عنه علم ذلك المكان، قال: وعصبت عينه المصابة وجعل الرجل يتباعد وهو ينظر بعينه الصحيحة حتى خفيت عليه، ثم قيس ما بينهما فاعطى الارش على ذلك. محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبان مثله (4). [35793] 3 - وعنه، عن النضر، عن عاصم، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) في رجل أصيب (1) إحدى عينيه بأن يؤخذ (2) بيضة نعامة فيمشي بها، وتوثق عينه الصحيحة حتى لا يبصرها وينتهي بصره، ثم يحسب ما بين منتهى بصر عينه التي أصيبت ومنتهى عينه الصحيحة فيؤدي بحساب ذلك. [35794] 4 - وبإسناده عن جعفر بن محمد بن عبيد الله، عن عبد الله القداح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) (عن أبيه) (1) قال: أتى أمير المؤمنين (عليه السلام) رجل قد ضرب رجلا حتى نقص من بصره، فدعا برجل من أسنانه ثم أراهم شيئا فنظر ما انتقص (2) من بصره فأعطاه دية ما انتقص من بصره.

(3) بحذائه: بأزائه. (الصاحح - هذا - 6: 2311). (4) التهذيب 10: 266 / 1047. 3 - التهذيب 10: 266 / 1049، الفقيه 4: 100 / 331. (1) في المصدر: أصيبت. (2) في المصدر: أن تؤخذ. 4 - التهذيب 10: 268 / 1055. (1) ليس في المصدر. (2) في المصدر: نقص. (*)